

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٩١ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مصنع تدوير القمامة ،
والواقع بحوض كوم الشيخ رقم ٣٤ قسم ثانٍ بزمام حي غرب شبين الكوم بمحافظة المنوفية ،
بسطح (فدانين و١٦ قيراطاً و٩ أسهم) .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
في المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة
والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ شعبان سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٥ مايو سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٩١ لسنة ٢٠١٩

باعتبار مشروع إقامة مصنع تدوير القمامة بحوض كوم الشيخ/٣٤
قسم ثانٍ بزمام حي غرب شين الكوم - محافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذه
أشرف بعرض الآتي :

طلبت محافظة المنوفية تقرير صفة النفع العام لإقامة مشروع مصنع تدوير القمامة ،
على مساحة (فدانين و١٦ قيراطاً و ٩ أسهم) بالقطع أرقام ٣٤ A ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ١٢٦ ،
١٢٧ ، ٤١ ، ١٤٠ ، ١٣٩ بحوض كوم الشيخ/٣٤ قسم ثانٍ بزمام حي غرب شين الكوم
بالمحافظة ، واعتباره من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي
اللازمة لتنفيذه ، والمملوكة لورثة المواطن/ محمد جمال أبو الغار ، وآخرين كما هو مبين
بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق والمحددة بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحري : بطول ١٣٩ ، ٢٠ م .

الحد القبلي : بطول ١٣ ، ٢٠ م .

الحد الشرقي : بطول ٨١ ، ٥١ م .

الحد الغربي : بطول ٨٨ ، ٩٧ م .

وافق السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي بكتاب سيادته رقم ١٦٩٥

المؤرخ في ٢٠١٨/١٢/٤ على إقامة المشروع .

تم إيداع مبلغ ٥٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط خمسمائة ألف جنيه مصرى لا غير)

بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (٦٨٥٠ - ٢٤١١٩٠٨٠٠ - Gp) المؤرخ في ٢٠١٩/١/٢٨

على ذمة تعويضات نزع الملكية لهذا المشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير قيمة التعويض

إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات

للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة .

ولما كان مشروع إقامة مصنع تدوير القمامة على مساحة (فدانين و١٦ قيراطاً و٩ أسهم) بالقطع أرقام ٣٤ A ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ٤١ ، ١٤٠ ، ١٣٩ خارج الحيز العمراني بحوض كوم الشيخ/ ٣٤ قسم ثانٍ بزمام حي غرب - شبين الكوم محافظة المنوفية يحقق نفعاً عاماً لأهالي المحافظة الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذه .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء/ محمود شعراوي

١٠٩١

مجلس الوزراء
مكتبه

المستخرج / مستخرج
مكتبه / مكتبه
مكتبه / مكتبه


كسرة مديونية الخاضعة بموجب كل شئح رقم ٢٢ قسم تدفيع الخاضعة

الرقم	القيمة	العملة	البيد	المستخرج
١٣٩	١٠٠	كسرة	شيبانكو	١٠٠
١٤٠	١٠٠	٢٠٠		١٠٠
١٤١	١٠٠	قسم تدفيع		١٠٠
١٤٢	١٠٠			١٠٠
١٤٣	١٠٠			١٠٠
١٤٤	١٠٠			١٠٠
١٤٥	١٠٠			١٠٠
١٤٦	١٠٠			١٠٠
١٤٧	١٠٠			١٠٠
١٤٨	١٠٠			١٠٠
١٤٩	١٠٠			١٠٠
١٥٠	١٠٠			١٠٠
١٥١	١٠٠			١٠٠
١٥٢	١٠٠			١٠٠
١٥٣	١٠٠			١٠٠
١٥٤	١٠٠			١٠٠
١٥٥	١٠٠			١٠٠
١٥٦	١٠٠			١٠٠
١٥٧	١٠٠			١٠٠
١٥٨	١٠٠			١٠٠
١٥٩	١٠٠			١٠٠
١٦٠	١٠٠			١٠٠

لجنة التدقيق
مكتبه / مكتبه



مكتبه / مكتبه



مكتبه / مكتبه

